

## م 8 مسائل متعلقة بمبطلات الصيام - الفقه - المستوى الثالث (2)

### - د. خالد الجريسي

خالد بن عيسى الجريسي

يا راغباً في كل علم نافع. ينمو العلم ويتقدم. بتقنياته ومجالاته ومعه مطور ادواتنا في تقديم العلم الشرعي. اكااديمية زاد وتعلم الفقه

الميسرة عاملاً بالشرع دون تعصب لفلان بالعلم كالازهار في البستان - 00:00:00

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين حياكم الله ايها

الاخوة والاخوات ومرحباً بكم في هذا المجلس الثامن - 00:00:48

من مجالس الفقه في كتاب الصيام اكااديمية زاد في دورتها الثانية نحن واياكم في المستوى الثالث ونسأل الله جل وعلا ان يبارك في

هذه اللقاءات وان يجعلها لقاءات مباركة موفقة مسددة - 00:01:04

طالب العلم يحمد الله عز وجل من من عليه في سلوك هذا السبيل وهذا الطريق وهو في كل يوم يتعلم شيئاً من احكام الدين ويزداد

بذلك يقينه وايمانه وعلمه فيقربه ذلك من خشية التي جعلها الله جل وعلا - 00:01:23

لاهل العلم به اذ قال سبحانه وتعالى انما يخشى الله من عباده العلماء وكلما تعلم طالب العلم من احكام الشريعة شيئاً زادت معرفته

بربه سبحانه وتعالى وعلم من حكمة هذه الشريعة - 00:01:44

من عظيم امرها وشأنها ما يجعل الايمان في قلبه مستقراً مطمئناً لانه يعبد الله تعالى على بصيرة بين من يعبد الله عز وجل هكذا من

غير علم وبين من يعبد الله وهو عالم بما امر الله تعالى وما شرع وما فرض - 00:02:01

وهو على يقين في كل تشريع في معناه وفي حكمته فان التشكيك والشبه على دينكم قد كثرت اذا كان طالب العلم على بصيرة في

احكام الشريعة وحكمها فان ذلك يدفع عن نفسه وعن غيره - 00:02:24

هذا التشكيك دعاء المسلم في كل حال علم او لم يعلم ان يكون لديه تسليم لدين الله عز وجل ولا تثبت قدم عبد على الاسلام الا

باليقين والاستسلام لابد ان يستسلم ربه عز وجل فيما شرع - 00:02:43

فيما اوجب وفيما امر ولا بأس ان يتلمس العلل والاحكام لانه بذلك يستطيع ان يقيس الفرع الاصل ويرد الفرع الى اصله والنظير الى

نظيره فينتظم عنده العلم ومسائل العلم تكون حاضرة منتظمة بين يديه - 00:03:01

اللقاء السابق اخذنا احكام الاكل والشرب وبيننا عن الاكل والشرب هو المفسد الاول من مفسدات الصيام وهو من امهات المفسدات ذلك

ان الله عز وجل قال وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر - 00:03:25

ثم يتموا الصيام الى الليل ايها الصائمون ايها المباركون يا طلاب العلم علمتم مفسد الاكل والشرب وعلمتم حقيقة ذلك وعلمتم ماذا

يقاس عليه لعلنا قبل ان نأخذ القية نذكر والمفسد الثالث - 00:03:47

الذي ورد في الكتاب في قول الله تعالى في قوله تعالى علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم عليكم وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم

الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل - 00:04:09

وبين الله عز وجل الاكل والشرب ونهى عن مباشرة النساء في الليل وقد كان في اول اسلام من نام الليل حرم عليه بعد ذلك ان

يتعاطى شئ من المفطرات خصوصاً الجماع - 00:04:29

ومن جاء من الليل وجامع اهله وزوجه في ليلته قبل منامه صح ذلك منه اما ان كان بعد نومه فان ذلك لا يصح منه هو من اعظم

المفسدات وقد جاء في الشريعة - 00:04:46

تشديد في حقه فمن افطر بالجماع فعليه امور تترتب لم تترتب على من افطر بغير الجماع وهذا تغليظ في شأنه وتحذير منه ونريد ان نعلم ما حقيقة هذا المفسد ومعانا بينا حقيقة المفسد الاول وهو الاكل والثاني والشرب - 00:05:05

نحتاج ان نعلم حقيقة هذا المفسد وهو المفسد الثالث الذي وقع الاجماع على الصوم فيه وعلى فساد الصوم به الاكل والشرب والجماع مفسدات للصوم بالاجماع ما حقيقة الجماع الذي يفسد به - 00:05:30

هذا اولاً ثانياً ما الذي يترتب على من افطر بالجماع ثالثاً ما الذي يلحق بالجماع ويأخذ حكمه رابعاً لماذا وجبت الكفارة على من افطر بالجماع وما الذي يقاس على الجماع - 00:05:49

اتجب فيها كفارة وما الذي لا يقاس عليه فلا تجب فيه الكفارة اولاً حقيقة الجماع كما يعبر عنها العلماء رحمهم الله هي علاج الذكر قبل او دبر اذا حصل ذلك - 00:06:12

هذا هو الجماعة وان الله تعالى لا يستحي من الحق ايها الاخوة لانه وجدنا من خلال اسئلة الناس ان بعضهم ربما يسأل ويقول جامعة زوجتي وانا صايم فما هي الكفارة التي تجب عليه - 00:06:35

وعندما يسأل لبيان حقيقة ما حصل منه يتبين انه لم يحصل منه الجماع ان ما حصل منه ما يكون مفسدا للصيام لكنه ليس في حكم الجماع ولذلك يحتاج طالب العلم - 00:06:54

ان يعرف حقيقة الجماع الذي يجب فيه الكفارة هذي الحقيقة وهي حصول علاج قبل او دبر فاذا حصل ذلك فان المرء يكون قد افسد صيامه وهذا الفساد يحصل بهذا وعليه - 00:07:13

اذا باشر الرجل زوجته ولم يولج ان ما حصل منه انزال بمداعبتي لاهله او انه حصل منه شيء من المباشرة لكن لم يحصل منه علاج الذكر في فرج المرأة اذا كان كذلك - 00:07:37

فانا لا نحكم عليه بحكم الجماع وحقيقة الجماع لا تحصل الا على الايلاج كما قال عليه الصلاة والسلام اذا جلس بين شعبها الرابع ثم جاهدتها فقد وجب الغسل وهذا الذي عبر عنه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:01

حكم الغسل الجلوس بين الشعب الرابع ثم جاهدتها هو الذي يزب فيه كذلك الكفارة على من افطر في نهار رمضان واذا حصل الجماع الصوم هذا اولاً واثم فاعل ذلك هذا هو اللي يترتب على من جامع في نهار رمضان - 00:08:21

اذا اولاً فاسد صومه ابو عاثم وكذلك وجبت عليه الكفارة وجب عليه القضاء ووجب عليه التوبة وعليه ان يمسك بقية اليوم هذه التي تجب على من جامعة في نهار رمضان - 00:08:47

تفصيل ذلك وبيانه ان شاء الله ايها الاخوة يكون بعد فاصل يسير فانتظرونا يراكم الله من يسر الشريعة في التعاملات المالية بين الناس مشروعية الرهن. وهو جعل عين مالية وثيقة بدين بحيث يمكن استيفاء ذلك - 00:09:05

الدين او استيفاء بعضه من تلك العين متى تعذر الوفاء. فمثلاً اذا استدان شخص من اخر وجعل له في نظير ذلك عقارا او ارضا او سيارة تحت يده حتى يقضيه دينه. كان ذلك هو الرهن شرعا. ومن الاحكام الفقهية للرهن - 00:09:37

انه لا يصح للمدين رهن ما لا يملك. ولا يصح له رهن ما لا يجوز بيعه كالخمر. لانه لا يمكن ايفاء الدين منه يشترط معرفة قدر الرهن ونوعه وصفته. وان تكون العين المرهونة موجودة وقت العقد. وان يقبضها المرتهن او وكيله - 00:09:57

وان يكون الراهن جائز التصرف بالغا عاقلاً رشيداً. وليس للراهن التصرف في الرهن بغير رضا المرتهن. ولا يملك المرتهل ذلك بغير رضا الراهن. عقد الرهن عقد يقصد به الاستيقاق وضمان الدين. وليس المقصود منه الاستثمار - 00:10:17

والربح. لذلك فانه لا يحل للمرتهن ان ينتفع بالعين المرهونة. ولو اذن له الراهن. لانه قرض جر نفعه كل قرض جر نفعاً فهو ربا. الا ان يكون الرهن مركوباً او محلوباً. فيجوز له ان يركب المركوب او يحلب المحلول - 00:10:37

اذا انفق عليه. المرهون امانة في يد المرتهن. لا يضمنه الا بالتعدي. فمتى حل اجل الدين لزم الراهن الايفاء واداء ما عليه. فان امتنع اجبره القاضي على وفاءه. والا بيع الرهن وسد الدين. فان فضل من ثمنه شيء - 00:10:57

اعيد للراهن. قال تعالى سفر ولم تجدوه - حياكم الله ايها الاخوة والاخوات ومرحبا بكم بعد هذا الفاصل ونسأل الله تعالى ان يفقهنا جميعا في الدين هنا قد بينا ايها الاخوة آآ ان الجماع له حقيقة - [00:11:17](#)

اذا حصلت هذه الحقيقة من المسلم وجبت عليه امور الاول اه الكفارة الثاني القى التوبة من هذا الاثم الثالث فساد الصوم وواجب عليه ان يتم صومه وان يمسك بقية يومه لحرمة - [00:11:59](#)

لحرمة هذا اليوم وكذلك فانه يجب عليه القضاء ما هي الكفارة التي تجب على من جامع زوجته في نهار رمضان وهل هذه الكفارة كل يوم كفارة ام انها لشهر رمضان لشهر رمضان كفارة - [00:12:17](#)

واحدة لا شك ان هذه الكفارة تكون ام انها لشهر رمضان كفارة واحدة لا شك ان هذه الكفارة تكون لكل يوم لان لكل يوم حرمة فمن جامع زوجته في نهار رمضان - [00:12:38](#)

مرة واحدة وجبت عليه كفارة واحدة واذا جامع زوجته في نهار رمضان مرتين في يوم واحد ننظر ان كان قد كفر عن المرأة الاولى المرة الاولى ان كان قد كفر عن المرة الاولى - [00:13:00](#)

عليه كفارة ثانية وان لم يكن قد كفر عن المرة الاولى فانه لا تجب عليه الا كفارة واحدة لانه قد انتهك حرمة يوم واحد هنا نقول الكفارة واجبة عليك ايها المسلم - [00:13:17](#)

لانتهاك حرمة هذا اليوم فاذا جامع زوجته في يومين من شهر رمضان نقول لكل يوم كفارة فكفرت مع اليوم الاول وكفارة عن اليوم الثاني وهنا يرد سؤال ما هي هذه الكفارة - [00:13:36](#)

حتى نعرف الكفارة نذكر حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي اجاب فيه سائلا اجاب النبي صلى الله عليه وسلم فيه سائلا وقعت له هذه الحالة وقد جاء رجل الى النبي عليه الصلاة والسلام - [00:13:56](#)

فقال يا رسول الله هلكت قال يا رسول الله هلكت فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما بك قال وقعت على امرأتي وانا صائم قال النبي عليه الصلاة والسلام هل تجد رقبة تعتقها - [00:14:14](#)

هل تجد رقبة تعتقها؟ هذا الاول قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين هذا الثاني قال هل تجد رقبة تعتقها؟ رقم واحد قال لا قال هل اذا رتب له ان لم يجد؟ هكذا - [00:14:33](#)

قال هل نستطيع ان تصوم شهرين متتابعين؟ قال لا. في رواية انه قال وهل اوقعني فيما اوقعني الا الصيام لانه لا يستطيع الصبر على ذلك وقال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:14:53](#)

هل تجد اطعام ستين مسكينا فقال لا حتى الاطعام ما عنده الاول ما عنده لا قدرة له على رقبة قال ان لم تجد رقبة صم شهرين. قال لا يستطيع قال اذا اطعم ستين - [00:15:10](#)

مسكينة قال لا اجد فمكث الرجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فبينما ان الصحابة رضي الله عنهم وهذا الرجل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اوتي النبي عليه الصلاة والسلام بعرق - [00:15:29](#)

فيه تمر والعرق هو اناء وفيه تقريبا اه خمسة عشر صاعا هذا قال ابن السائل فلما جيء بالسائل قال انا قال خذ هذا فتصدق به خذ هذا فتصدق به ستين مسكينا لكل مسكين يقوم بهذا التقسيم - [00:15:45](#)

آآ نصف صاع فقال فقال الرجل على اهل بيت افقر مني يا رسول الله هل يوجد اهل بيت هم افقر مني يا رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لما قال هذا الكلام - [00:16:08](#)

واكده بيمين له فقال فوالله لأ والله ما بين لابتيتها اي الحرة الشرقية حرة غربية في المدينة قال والله ما بين لابتيتها ولا بين الحجارة السوداء اهل بيت هم افقر مني - [00:16:29](#)

وضحك النبي صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم ثم قال اطعمه اهلك كما جاء الحديث عند البخاري ومسلم ونجد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الرجل تيد رقبة؟ قال لا - [00:16:47](#)

قال تجد اطعام ستين مسكينا قال لا قال النبي صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم بعد ذلك قالت ايد رقبة قال قال صم شهرين

متتابعين قال اجد قال اطعم ستين مسكينا - [00:17:05](#)

فبين الرجل انه لا يستطيع فلما جاء للنبي صلى الله عليه وسلم بالطعام قال الرجل ما بين ابنتي اهل بيت افقر مني فقال عليه الصلاة والسلام اطعموا اهلك اخذ العلماء من ذلك - [00:17:23](#)

ان من لم يستطع الكفارة ولم يستطع على خصالها الثلاث بانها تسقط عنه كما سقطت عن هذا الرجل اذا ما كفارة الجماع في نهار رمضان؟ على الترتيب؟ عتق رقبة فمن لم يجد اما - [00:17:37](#)

لعدم قدرته المالية على شراء الرقبة انه لا يملك رقبة وانا ولا يملك لا رقبة واحدة ومضطر لابقائها لا يستطيع ان يعتقها او انه لا يوجد رقيق في زمانه فلا يمكنه ان يشتري رقبة - [00:17:55](#)

اذا كان كذلك الى الخصلة الثانية وهي يصوم شهرين متتابعين فان كان الرجل مريضا لا يستطيع الصيام ينتقل الخصلة الثالثة وهي انه يطعم ستين مسكينا قدره العلماء لكل مسكين نصف صاع من الطعام - [00:18:14](#)

والله اعلم اذا هذه كفارة المجامل في نهار رمضان هل يلحق بالجماع ايها الاخوة ما يحصل من المباشرة دون الفرج كما يكون من بين الفخذين ونحو ذلك لا طيب هل يلحق بالجماع ما يكون من خروج المني مناما - [00:18:35](#)

الاحتلام لو ان امرأ احتلم وهو نايم وخرج منه مني واستيقظ وراء المنية على ثيابه هل نقوله افطرت رضي الله عنك لان الجماع مفطر نقول لا لماذا لان هذا حصل بغير قصد - [00:18:57](#)

وهو نائم قد رفع عنه القلم فلا يلحق بالجماع وهل يلحق بالجماع خروج المني بالاستمنا او خروج المني بالتفكير او خروج المني بتكرار النظر هذا كله ايها الاخوة لا يلحق بالجماع من حيث الكفارة - [00:19:17](#)

اين الكفارة لا تجب الا بالوطء في الفرش لكن هل هذي الاشياء تكون مفطرة الخروج المني استمنا يكون مفطرا الخروج المني بتكره النظر يكون مفطرا نقول اولا يحرم على المسلم - [00:19:43](#)

ان يتعاطى هذه الاسباب فلو ان امرأ كرر النظر لزوجته ويعلم ان ذلك يجعله يخرج المني فان خروج المني منه على هذه الحال يكون مفطرا هو اثم بتعاطي هذا السبب - [00:20:07](#)

او انه مثلا داعب اهله حتى انزل فوائهم وينقلها لا كفارة عليه لكنه قد تعاطى سببا يفسد صومه ولو ان امرأ قد استنى هو اثم من جهتين من جهة افساد الصوم - [00:20:27](#)

ومن جهة تحريم الاستمنا ان الله تعالى قد قال والذين هم لفروجهم حافظون على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين فلم يجعل الله عز وجل طريقا طريقا يباح فيه - [00:20:48](#)

اخراج الشهوة الا بالنكاح وملك اليمين ما عدا ذلك ان الله تعالى ان يجعله طريقا صحيحا اذا اخرج المني بغير الجماع لا كفارة لكنه ينظر ان خرج على وجه العمد - [00:21:05](#)

تكرار النظر او مداعبة فانه مفطر لماذا؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الحديث القدسي كان في الصحيحين قال الله تعالى يدع طعامه وشرابه وشهوته لاجلي والمقصود بالشهوة - [00:21:26](#)

هو خروج المني اما ان كان هذا الخروج على غير وجه العمد فله حكم اخر نذكره ان شاء الله بعد الفاصل يسير ايها الاخوة وانتظرونا لنتم لكم ما قد بدأنا به - [00:21:45](#)

انتظرونا يرفعكم الله بشري لنا زاد اكااديمية للعلم كالازهار في البستان هل تريد ان تكون صلاتك صحيحة مقبولة؟ اذا لابد ان تحقق شروط الصلاة التي لا تصح الا بها. فمنها دخول الوقت - [00:22:01](#)

فلا تصح الصلاة قبل دخول وقتها بالاجماع. قال تعالى كتابا موقوتا واوقات الصلاة الخمس معروفة. وهي ثلاثة عند الحاجة الى الجمع. فوقت لصلاتي النهار الظهر والعصر. ووقت لصلاة الليل المغرب والعشاء ووقت لصلاة الفجر. قال تعالى - [00:22:27](#)

الليل وقرآن الفجر انكم ان الفجر كان مشهودا ومن شروط صحة الصلاة ايضا ستر العورة. وعورة الرجل ما بين السرة والركبة. وعورة المرأة في الصلاة جميع بدنها ما عدا الوجه والكفين. ومنها الطهارة من الحدث الاصغر والكبير. قال النبي صلى الله عليه وسلم -

لا تقبل صلاة من احدث حتى يتوضأ ومنها طهارة البدن والثوب ومكان الصلاة ومنها استقبال القبلة. قال تعالى فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطرة ويسقط استقبال القبلة عند العجز وشدة الخوف وفي النافلة في السفر. ومنها النية فانما الاعمال بالنيات - [00:23:32](#)

وانما لكل امرئ ما نوى. فاحذر من الاخلال بشروط الصلاة. كي لا تعرضها للبطلان. قال تعالى. يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول ولا تبطلوا اعمالكم حياكم الله ايها الاخوة والاخوات ومرحبا بكم بعد هذا الفاصل - [00:24:05](#)

وكنا قد ذكرنا قبله ان خروج المني على وجه التعمد بغير جماع لا يوجب الكفارة لكنه يوجب فساد الصوم اما الجماع فانه مفسد للصوم وموجب للكفارة ولو لم يحصل معه انزال - [00:24:47](#)

فلو حصل ايلاج من غير انزال فسد الصوم وجبت الكفارة ولو لم ينزل واذا كر المرء نظره الى زوجته او انه استعمل محرما كالاستمناء فانه بذلك يكون مفطرا ولا كفارة عليه - [00:25:07](#)

اما لو خرج المني بغير عمد كاحتلام حال النوم او ان المرء كان يفكر في شأن النكاح. يفكر لم ينظر ولم يكرر النظر ولم يحصل منه فعل انما كان مفكرا فقط يفكر في شأن النكاح - [00:25:27](#)

فهذا معفو عنه اذا انزل او ام ذا لان المني على الصحيح ليس شهوة مفسدة للصوم ليس شهوة مفسدة للصوم لانه ليس هو الشهوة الكبرى التي تفسد الصيام لكنه من الرفث - [00:25:47](#)

الذي يجب على الصائم ان يجتنبه ينبغي له ان يبتعد عن اسبابه لكن لو حصل امداء كما مر معكم في كتاب الطهارة هو سائل رقيق يخرج بغير اه شهوة ودفق - [00:26:10](#)

يخرج بغير دفع ويخرج عند نقصان اللذة لا عند تمامها وهو ربما خرج من غير شعور بخلاف المني فهو السائل الغليظ اما المني رقيق والمني يخرج دفقا والمني يخرج بغير دفع - [00:26:29](#)

اذا خرج المني فان الصائم لا يفطر وان كان منبغيا عليه الا يتعاطى اسباب خروجه اذا علمنا ان خرج عمدا فان صاحبه الذي اخرج منيه قد افطر وان خرج بغير عمد - [00:26:47](#)

او مفكر فان صيامه لا يفسد هل على المرأة كفارة في حال الجماع نقول امرأة لا تخلو من حاليين اما ان تكون مطاوعة لزوجها راضية بفعله فان كانت كذلك فانها تكون مشاركة له بالاثم - [00:27:07](#)

وعليها ذات احكام ذات الاحكام الواجبة على الرجل اما اذا كانت المرأة ليست مطاوعة فانه لا شيء عليها ولا اثم عليها لانها مكرهة على هذا الوطئ وهذا الجماع طيب سبق ان ذكرت لكم لغزا - [00:27:30](#)

وذكرت لكم شيئا اه قد اه ذكرناه ونص عليه العلماء يسمى بالمعاينة الفقهاء يا طلاب العلم يسمون الاسئلة والالغاز الفقهية معاينة واكثر المعانيات عندهم في باب الفرائض لكثرة الالغاز فيها - [00:27:49](#)

وثمة كتب مطبوعة الفقه الاسلامي بعنوان المعانيات الغاز فقهية ذكرت لكم ان رجلا عاقلا بالغاً آ من المسلمين جاء مع زوجته العاقلة البالغة الطاهر من حيضها هاي رمضان وهما مقيمان - [00:28:08](#)

ولا كفارة عليهما ولا اثم ما جوابه اتركه لكم ذكرناه فيما قبل انتم تجيبون عليه ان شاء الله وتعرفون اه هذا جواب وهذي المعانيات يذكرها العلماء تنشيطه الذهني التفكير الفقهي - [00:28:35](#)

يفكر طالب العلم ليعرف جواب هذا اللغز الفقهي ولهم اسئلة مثلا يذكرون من الغازهم كما يذكر السيوطي رحمه الله نظم لغزا قال وللفقيه هو ايه المفيدة ولكل ذي باع مديد - [00:28:57](#)

ما قلت في متوضأ قد جاء بالامر السديد لا ينقضون وضوءه مهما تغطوا او يزيد يا رجل لا ينتقض وضوءه مهما فعل من مفسدات الوضوء هذا اجيب عنه لكم هذا وضوء الجنب - [00:29:16](#)

والذي على جنابة اذا توضأ مشروع له قبل ارادة النوم فان وضوءه لا ينتقض بالبول والغائط ومفسدات الوضوء نعود ونتم مفطرات

مفسدات الصيام اذا كان الاكل والشرب والجماع وكذلك ذكرنا انزال مني - [00:29:36](#)

لانه يلحق بالجماع من حيث افساد الصيام لا من حيث كفارة الكفارة الواجبة هذا اظنه اصبح واضحا جليا لكم هل من مفسدات

الصيام ان يصبح المرء على جنابة لو كان المرء - [00:29:56](#)

في الليل جنبا ثم طلع عليه الفجر وهو لم يغتسل هل هذا يضر بصيامه؟ لا وقد جاء عن ام سلمة رضي الله عنها وعن عائشة ان النبي

عليه الصلاة والسلام - [00:30:15](#)

كان يدركه الفجر وهو جنب من اهلي ثم يغتسل ويصوم ولم يكن هذا مفسدا لصيام النبي عليه الصلاة والسلام هل من مفسدات

الصيام شيء يخرج عاد المنى؟ نعم الصيام القبيح متعمدا - [00:30:30](#)

فمن استقاء متعمدا التقيؤ عمدا هذا من مفسدات الصيام فمن استقاء عمدا فقد افطر ويكون التقيؤ عمدا اما بادخال اصبعه مثلا

ليخرج الطعام اجلكم الله واما بالنظر الى ما يعلم انه - [00:30:53](#)

يوجب له خروج القيد كان ينظر الى ما تعافه نفسه ويعلم ان هذا النظر يحرك عليه القبيح ويكون اذا تعاطى ذلك قد افطر متعمدا فمن

تعاطى اسباب خروج القبيح فقد افطر - [00:31:15](#)

اما من قام من غير عمد يكون هذا المرء آا صادفه في طريقه شيء من غير قصد فلما وقعت عينه عليه استقام او انه مريض من شدة

المرض اه جاشت عليه نفسه - [00:31:34](#)

اضطربت عليهم معدته وخرج منه شيء من غير قصد وانما كان لسوء حاله ومرضه مثل هذا لا يفطر. ذلك ان النبي عليه الصلاة

والسلام قال في حديث ابي هريرة من استقاء فقاء فقد افطر - [00:31:52](#)

ومن زرعه القبيح ولا شيء عليه هذا الحديث رواه بعض اهل السنن ابي داود والترمذي وصححه الشيخ الالباني رحمه الله ومن اهل

العلم من حاكم بضعف الحديث لكن ائمة الفقه في الدين - [00:32:11](#)

من اهل مذاهب فقهية الاربعة الحنفية والشافعية والحنابلة والمالكية كلهم الحنفية والشافعية والمالكية والحنابلة كلهم قد

قالوا الصوم ورأوا ان تعمد القبيح ان تعمد القبيح مفسد للصيام ذلك منهم - [00:32:29](#)

كان على وجه متفق عليه بين ائمة المذاهب الفقهية اما الظاهرية فقد ضعفوا الحديث وقالوا بان هو لم يثبت عن رسول الله صلى الله

عليه وسلم ذلك والاصل صحة الصيام - [00:32:55](#)

والاحتياط هو عدم تعاطي ذلك ذكرناه من اتفاق الائمة على هذا الحكم ولما جاء في الحديث الذي صححه جماعة من العلماء والمرأة

ايها الاخوة اذا كانت حائضا او نفساء تقضى معنا - [00:33:11](#)

انها لا صيام لها ولو ان المرأة جاءها الحيض قبل غروب الشمس بدقيقة نقولها فسد صومك ولو انها جاءها النفاس قبل المغرب ساعة

نقولها فاسد الصيام هذه جملة من المسائل التي تقدم ذكرها - [00:33:27](#)

وبيانها في احكام المفطرات الاكل والشرب والجماع القبيح عمدا وكذلك ذكرنا خروج المنى بالاستمنا ونحوه وذكرنا كذلك الحيض

والنفاس تبقى بعض المفطرات نذكرها ان شاء الله معجونة من المسائل اللقاء القادم باذن الله عز وجل - [00:33:47](#)

انا الى ذلكم الحين استودعكم الله الذي لا تضيع ودائعه السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يا راغبا في كل علم نافع متطلع لزيادة

الايمان. وتريد سهلا يأتيك ميسورا باي مكان - [00:34:12](#)

وفي اللي يروي غلة الظمان بشرى لنا بشرى لنا زاد جاذبية - [00:34:40](#)